

الطواف وهذا من سرك من جعل الطهارة ليست واجبة فيه ونحوها  
 اذا طاف وهو حائض عصمت بدخول المسجد مع الحيض ولا يجعل طهارتها  
 للطناف كطهارتها للصلاة بل يجعله من جنس معها الا يختلف في المسجد  
 وهي حائض ولهذا لم يمنع الحائض من سائر المناسك كما قال النبي صلى الله عليه  
 الحائض تقضي المناسك كلها الا الطواف بالبيت وقال لعائشة افعلي ما يفعل  
 الحاج غير ان لا تنظفي بالبيت ولما قيل لعن صفية انها حائض قال احس  
 يستاهي قيل له انها قد افاضت قال فلا اذا متفق عليه وقد اعترض ابن  
 بطال على احتجاج البخاري بجواز المسجد على غير وضوء بحيث ابدع ابن  
 النبي صلى الله عليه وسلم من المسجد وسجد مع المسلمين والمشركون والحج والاسلام  
 وهذا السجود مؤثر عند اهل العلم وفي الصحيح ايضا حديث ابن مسعود  
 قال في النبي صلى الله عليه وسلم لم يلبس الخبيث في سجده من غير وضوء  
 من كان من حصاره وراق فرعه الى جهنم وكان يلقيني هذا قال فلا يبره بعد فضل  
 من قال ان من يطال هذا لا يجزيه ان سجود المشركين لم يكن على وجه العباد  
 له والتعظيم له وانما كان لما لعن الشيطان على لسان النبي صلى الله عليه وسلم  
 ذكر اللهم في قوله وانهم الملائكة والعرب ومنات الثالثة الاخرى فقال ذلك  
 نبي العلم وان شفاعتهم قدر تحي فسجد والماسعوا مع تعظيم اللهم فلما علم النبي  
 صلى الله عليه وسلم ما لعن الشيطان على لسانه من ذلك استشفق وحزن له فالتزم  
 فكان ما نسا له وتسلية عارض له وما ارسلنا من قبلك من رسول الا  
 الا اذا لعن النبي الشيطان في اعينيه فبفتح الله ما لعن الشيطان فكلم الله  
 وانه علم حكيم اي اذا لعن النبي الشيطان في ثلاثه فلا يستتبعه من سجود المشر  
 كية جواز السجود على غير وضوء لان المشر كة تحبس لا يسلح له وضوء ولا سجود  
 بعد عقول الاسلام فيقال هذا ضعيف فان العزم انما سجود الما قبله  
 ظهوره

دار  
 التوفيق الشارح  
 الصحيح في معاد  
 رض عن قتادة  
 في الاثار  
 طاهر على  
 من خالفه  
 تقوم الصلاة  
 على معاد  
 فان وقع  
 في بيت  
 في الصلاة  
 عمر بن الخطاب  
 ان احب  
 من اجتهاد  
 والاشارة  
 ضده  
 على  
 وما  
 والعقل  
 ان  
 مكة  
 الرضا  
 لولا  
 انه  
 روي  
 بكذا  
 رتبته  
 الاشارة  
 ظهوره

ان هذا الحديث عجيب وشكوك ولا يتكون وانتم ساعدون فاسجدوا  
 له واعبدوا وحسبنا النبي صلى الله عليه وسلم وما معه امثالا لهذا الامر  
 وهو السجود لله والمشركون تابعوه في السجود لله وما ذكره من التمني ان  
 كان صحيحا فانه هو كان سبب موافقتهم له في السجود ولهذا لما جرى هذا  
 بين المسلمين بالحبشة ذلك فرجع منهم طائفة الى مكة والميثم كون  
 فكانوا يتكبرون عبادة الله وتعظيمه ولكن كانوا يعبدون معه لغيره كما  
 اخبر الله عنهم بذلك وكان هذا السجود مع عبادتهم وقد قال سجد مع  
 السلطان والمشركون والجن والانس واما قول لا يسجد الا بعد اعتقاد الاسلام  
 يسجد الكافر ينزل به وعائنه وذكره له وعين له صدقة وعين له سجدهم  
 مشركون قال الكفار قد يعبدون الله وما خلقوا من خيرا شيئا عليه في الدنيا  
 فان ما لعن الكفر حطت اعماله في الاخرة وان ما لعن الايمان قبل يتلو  
 على ما فعله في الكفر في قوله لان مشركون والصحيح انهم يقابلون ذلك  
 قوله النبي صلى الله عليه وسلم حكمهم بن حرام اسلمت على ما سلف من خير  
 ذلك من النصوص ومعلوم ان اليهود والنصارى لهم صلاة وسجود وان  
 كان ذلك لا ينفعهم في الاخرة اذا ما لعنوا الكفر وايضا فقد اخبرنا في غير  
 موضع من القرآن عن سجود سبع فرعون كما في قوله قال لعن الله  
 ساحبين قالوا انما نرب العالمين رب موسى وهارون وذلك سجود  
 انهم وهو مما قبله منهم وادخلهم به الجنة ولم يكونوا على طهارة وسجد  
 مع قبلنا شرع لنا ما لم يرد شرعنا بسجده ولو قرئ القرآن على كافر فسجد  
 له من منتهى باه ورسله انفعهم ذلك وما يبين هذا ان السجود شرع  
 من قبله اذ الصلاة سجود التلاوة وسجود الشكر وكما سجد عند الا  
 باث فان ابن عباس لما بلغه موت بعض امهات المؤمنين سجد وقال ان  
 وبنقله اليه باركتا فيها  
 قرى ظاهرا الذي فخره  
 ايات تصوره بالبركة